

## **(الفرض المستبين في الواجب على المسلمين)**

**تأليف: الشيخ العلامة الفقيه أحمد بن محمد بن سليمان**

**شهاب الدين أبي العباس الزاهد القاهري المحلي الشافعي**

**المعروف بالزاهد (المتوفى سنة ٨١٩هـ).**

جميلة بنت محمد مكي بن عبد الله سَلْتِي

قسم الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى،

المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: redpen.٢٥٣@gmail.com

### **ملخص البحث**

ينهض هذا البحث بتحقيق ودراسة مخطوط بعنوان (الفرض المستبين في الواجب على المسلمين)، وهو من تأليف الشيخ العلامة الفقيه أحمد بن محمد بن سليمان شهاب الدين أبي العباس الزاهد القاهري المحلي الشافعي المعروف بالزاهد (المتوفى سنة ٨١٩هـ). ويهدف التحقيق إلى التعريف بالعلامة الفقيه أحمد بن محمد بن سليمان المحلي الشافعي صاحب هذا المخطوط، والاطلاع على شيء من إرثه العلمي، والتعريف بالموجود منه والمفقود، وتحقيق مخطوطه الموسوم بـ (الفرض المستبين في الواجب على المسلمين) وإخراجه كما يريده مؤلفه. وقد اعتمدت نسخة مكتبة حاجي محمود أفندي بتركيا برقم: ١١٢٢، وسميتها (ح)، وسوف أقابلها بنسخة مكتبة عاطف أفندي ضمن مجموع برقم: ٦٠٦، من: ٣٤ ب - ٣٦ ب، هادفةً إلى إظهار النص كما يريده المؤلف. وقد توصلتُ البحثُ إلى جملة من النتائج؛ أبرزها: أن المخطوط بين أن هناك فروضاً لازمة واجبة على الرجال والنساء، أولها: الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسوله، وأن للإيمان قواعد ثمانية، وللإسلام قواعد خمس، وأن هنالك واجبات؛ منها: الاستنجاء من النجاسات، والوضوء والغسل، والصلاة واجبة ولها فروض ومبطلات، وصوم رمضان واجب، والزكاة، والحج والعمرة واجبان مرة في العمر، وكان ذكره للأحكام وفقاً للمذهب الشافعي؛ باعتباره مذهبه، وأنهى كلامه بتوجيه المسلمين إلى وجوب الإيمان بسائر الأنبياء السابقين وجميع كتبهم.

**الكلمات المفتاحية:** الفقه الحنفي، المخطوط، رسالة في الفرض المستبين، التحقيق

والدراسة.

**(The clear obligation that is obligatory upon Muslims)**

**Written by: Sheikh, the scholar and jurist: Ahmad bin Muhammad bin Sulaiman Shihab al-Din Abi al-Abbas, the local Cahiri ascetic, al-Shafi'i, known as the ascetic, who died in the year: ٨١٩ AH.**

**study and investigation**

=====

**Jamila bint Muhammad Makki bin Abdullah Selti  
Department of Jurisprudence, College of Sharia and  
Islamic Studies ,Umm Al-Qura University, Kingdom  
of Saudi Arabia**

**E-mail: redpen.٢٥٣@gmail.com**

**Abstract:**

This research is based on the investigation and study of a manuscript entitled (The clear obligation in the obligation upon Muslims), which was written by the Sheikh, the scholar and jurist: Ahmad bin Muhammad bin Sulaiman Shihab al-Din Abi al-Abbas, the local Cairo ascetic, al-Shafi'i, known as the ascetic, who died in the year: ٨١٩ AH. The investigation aims to introduce the scholar and jurist: Ahmad bin Muhammad bin Suleiman Al-Mahli Al-Shafi'i, the author of this manuscript, and to learn about some of his scientific legacy, to introduce what is present and what is missing, and to verify his manuscript labeled "The clear obligation in the obligation upon Muslims" and produce it as its author intended I adopted the Haji Mahmoud Effendi Library copy in Turkey, No.: ١١٢٢, and named it (H), I will compare it with a copy of the library of Atef Effendi Library within a collection numbered: ٦٠٦, from: ٣٤ B - ٣٦ B, aiming to show the text as the author wants it. The research

reached a number of results, the most prominent of which is that the manuscript showed that there are obligatory duties for men and women, the first of which is belief in God Almighty, His angels, His books, and His messengers, and that faith has eight foundations, and Islam has five foundations, and that there are duties. Among them: cleaning oneself from impurities, ablution and ritual washing, prayer is obligatory and has obligations and nullifiers, fasting Ramadan is obligatory, zakat, Hajj and Umrah are obligatory once in a lifetime, and his mention of the rulings was in accordance with the Shafi'i school of thought, considering it his school of thought, and he ended his speech by directing Muslims to the obligation of believing in all the previous prophets and in all their books.

Keywords: Hanafi Jurisprudence , Manuscript ,  
A treatise on the Clear Hypothesis , Investigation and Study.





## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، العفو الغفور، المنعم المتفضل، ذي الجلال والإكرام، والطول والإنعام. والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا محمد الذي أوحى إليه -عز وجل- بصنوف الوحي، فبلغ عنه بجميع وجوه التبليغ، فأدى بذلك الأمانة، وبلغ الرسالة، ونصح الأمة، وأرشد الناس إلى خيري الدنيا والآخرة، فصلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه ومحبيه صلاة وسلاماً زاكبين دائمين بدوام ملك الله العظيم، وعلينا معهم يا أكرم الأكرمين.

## وبعد:

فإن العلم أشرف ما رغب فيه الراغب، وأفضل ما طلب وجد فيه الطالب، وأنفع ما كسب واقتناه الكاسب؛ وذلك لأن شرفه يثمر على صاحبه ثمرات عظيمة، فهو وظيفة الأنبياء، ويورث الإيمان؛ بل لا يكون الإيمان إلا به، وثمرته اليقين، وهو من دلائل إرادة الخير بصاحبه، وسبيل السعادة، وليس يجهل فضل العلم إلا أهل الجهل؛ لأن فضل العلم إنما يعرف بالعلم، وكل العلوم شريفة، ولكل علم منها فضيلة خاصة، والإحاطة بكل العلوم محال، وإذا كان الأمر كذلك وجب الاهتمام بمعرفة أهمها، والعناية بأفضلها، وأفضل العلوم وأجلها علم الدين - وأقصد به علم الفقه -؛ لأن بعلمهم به يهتدون ويرشدون، وبجهله يضلون، ولا يخفى ما للمخطوطات في هذا العلم من أهمية بالغة، حيث تضيف المخطوطة شيئاً جديداً للعلم وتاريخه ومصادره، ونحن هنا أمام مخطوط (الفرض المستبين في الواجب على المسلمين) من تأليف الشيخ العلامة الفقيه أحمد بن محمد بن سليمان شهاب الدين أبي العباس الزاهد القاهري المحلي الشافعي المعروف بالزاهد (المتوفى سنة ٨١٩ هـ)، وعليه فقد رأيت أن أقوم بدراسة وتحقيق هذا المخطوط؛ لما له من قيمة علمية يكشف عنها هذا البحث .

## أهداف البحث وأسباب اختياره:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من النتائج؛ أذكر منها:

١. التعريف بالعلامة الفقيه أحمد بن محمد بن سليمان شهاب الدين أبي العباس الزاهد القاهري المحلي الشافعي المعروف بالزاهد.
٢. الاطلاع على شيء من إرثه العلمي، والتعريف بالموجود منه والمفقود.
٣. تحقيق المخطوط وإخراجه كما يريد مؤلفه.
٤. المشاركة - ولو بجهد قليل - في خدمة تحقيق التراث في مجال الفقه بتحقيق هذا المخطوط.

### الدراسات السابقة:

بعد البحث والاستقراء لم أقف على دراسة مستقلة وافية تناولت تحقيق هذا المخطوط، وهذا يزيد من أهمية البحث ويعطيه قيمة إضافية؛ كون المخطوط إضافة للمكتبة الفقهية.

### منهجي في التحقيق:

اعتمدت في تحقيق هذا المخطوط على نسخة مكتبة حاجي محمود أفندي بتركيا برقم: ١١٢٢، وسوف أقابلها بنسخة مكتبة عاطف أفندي ضمن مجموع برقم: ٦٠٦، من: ٣٤ ب ٣٦، هادفةً إلى إظهار النص كما يريد المؤلف، وهذا المنهج يتحدد في الخطوات التالية:

- أ. نسخ المخطوطة في المتن مع مراعاة قواعد الرسم المتعارف عليها اليوم، باستثناء ما يقتضيه رسم المصحف.
- ب- عزوت الآيات القرآنية إلى سورها مع بيان رقم الآية، وحصرتها بين قوسين مشجرين.
- ت- تخريج الأحاديث النبوية الشريفة من مصادرها، والحكم عليها، أو الإشارة إلى مواضعها في المصادر المعتمدة.
- ث- شرح الألفاظ الصعبة إن وُجدت، وذكر المصادر التي ورد بها هذا الشاهد.

- ج- التعريف بالأعلام الواردة أسماءهم، مع الإشارة إلى مصادر تراجمهم.  
 ح- الحرص على عدم التصرف بالنص باستثناء مواضع قليلة جدًا تقتضي الإضافة أو التصحيح، وقد حصرنا ما أضفناه أو صححناه بين قوسين معقوفين [ ]، وأشرنا إلى ذلك في الحاشية.  
 خ- وضع علامات الترقيم المعتمدة في الكتاب.  
 د- إلحاق صور لألواح المخطوطة: الأول، الأخير.  
 ذ- توثيق الآراء والنقول المنسوبة إلى العلماء أو إلى المذاهب إن وجدت.

### خطة البحث:

المقدمة: اشتملت على أهمية البحث، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، وخطة البحث، والمنهج المتبع في التحقيق، وقسمي البحث (الدراسة والتحقيق).

القسم الأول: قسم الدراسة، ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه.

المطلب الثاني: عقيدته، وشيوخه وتلامذته.

المطلب الثالث: آثاره العلمية.

المطلب الرابع: وفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الرسالة، وإثبات نسبتها للمؤلف.

المطلب الثاني: التعريف بالرسالة، وسبب تأليفها، وقيمتها.

المطلب الثالث: وصف نسخ المخطوطة ونماذج منها.

القسم الثاني: قسم التحقيق.

الخاتمة:

أولاً: أهم النتائج.

ثانياً: التوصيات.

قائمة المصادر والمراجع.



## المطلب الأول

### اسمه ونسبه وكنيته ولقبه

هو أحمد بن محمد بن سليمان الشهاب أبو العباس بن أبي أحمد القاهري الشافعي، ويعرف بالزاهد<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني

### عقيدته، وشيوخه وتلامذته

هو فقيه متصوف شافعي، أخذ التصوف عن القطب الدمشقي الأصفهيدي وتسلك به وبغيره<sup>(٢)</sup>.

وقال العيني في تاريخه: " وقد رأيت ورقة من إملائه في مرض موته نصها: يقول الفقير أحمد الزاهد: إنني قائل: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، وأنني بريء من كل دين خالف دين الإسلام، وكل فرقة غير فرقة النبي -صلى الله عليه وسلم-، وكل وهم وخاطر. آمنت بالله وبما جاء من عند الله على مراد الله، وآمنت برسول الله وما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله، وكلما خطر في وهمي أو خاطري فالله -عز وجل- بخلافه، أستودع الله هذه الشهادة، وهي لي عند الله وديعة يؤديها إلى يوم أحتاج إليها. ثم أوصيكم يا إخواني بتقوى الله والسمع والطاعة....."<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري، المؤلف: أبو

محمد حسن بن علي الفيومي القاهري، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي

جزء ١ صفحة ٢١١، الأعلام للزركلي ١/٢٢٧.

(٢) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي جزء ١ صفحة ٢١١، الأعلام

للزركلي ١/٢٢٧.

(٣) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي جزء ١ صفحة ٢١٢.

**شيوخه:**

أخذ الفقه عن الشهاب بن العماد، وانتفع بتصانيفه كثيراً، وتلقن من الشهاب  
الدمشقي<sup>(١)</sup>.

**أما تلامذته:**

فقد تسلك على يديه أبو عبد الله الغمري ومدين وعبد الرحمن بن بكتمر  
وخلق<sup>(٢)</sup>.

**المطلب الثالث****آثاره العلمية**

من آثاره -رحمه الله تعالى-: أنه صنف كثيراً من المؤلفات والمختصرات  
في شتى الفنون؛ من ذلك: رسالة النور التي تشتمل على عقائد وفقه وتصوف في  
أربع مجلدات، وهداية المتعلم، وعمدة المعلم فقه وتصوف في مجلد، وبداية  
المسترشد وتحفة المبتدي، ولمعة المنتهي، وهداية الناصح، وحزب الفلاح  
الناصر، والمنية الواردة عباد الله الشاردة، والكواكب الدرية اختصر فيها الرسالة  
الكبرى، وكفاية المتعبد في الأذكار والدعوات، وآخر في الصلاة على النبي -  
صلى الله عليه وسلم- مع أذكار مهمة وبيان الكبائر والصغائر، ومختصر فيه نبذة  
من ذلك.

**ومن مختصراته:** كتاب المسائل الستين، والفرض والسنة من تعبد الأمة،  
والفرض المستبين في الواجب على المسلمين، والنصيحة والإرشاد للأعمال  
الصحيحة والاعتقاد، وتحفة السلاك في أدب السواك، وحق الرقيق والمشى في  
الطريق، ونصيحة العلماء لإخوانهم المؤمنين، وهداية الأحباب في الصحة

(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي جزء ١ صفحة ٢١١.

(٢) المرجع السابق.

والمآب، وطلب الزاد ليوم المعاد، والعدة عند الشدة، والنصيحة في الترغيب في الصف الأول، وآداب شرب الماء والكلام على المسكرات مخدرها ومسكرها، ومقدمة في الفقه والبيان الشافي في الحج الكافي في المناسك؛ بل له قريب عشرة تأليف فيها إلى غير ذلك من مجالس في الفقه والترغيب في طلب العلم، وذكر الحلال والحرام، كان مولعاً بترميم المساجد القديمة، وبنى عدة أماكن؛ منها: الجامع الشهير بالمقس<sup>(١)</sup>، واشتهر ذكره، وبعد صيته، وانقطع في بعض الأمكنة، فاشتهر بالصلاح، ثم صار يتبع المساجد المهجورة فيبني بعضها ويستعين بنقض البعض في البعض، ثم أنشأ جامعاً بالمقس وصار يعظ الناس خصوصاً النساء، وكان جيداً في العلم مع سلامة الباطن والعبادة، وكذا ذكره العيني في تاريخه ببعض ذلك فقال: "الشيخ شهاب الدين أحمد المصري المعروف بالزاهد، كان يعظ، وغالب وعظه للنساء"<sup>(٢)</sup>.

**وفاته:** مات في رابع عشر ربيع الأول سنة تسع عشرة وثمانمائة، ودفن بجامعه الذي بالمقس<sup>(٣)</sup>.

(١) المقس: بالفتح ثم السكون وسين مهملة، يقال: مقسته في الماء مقساً إذا غطته فيه، والمقس كان في القديم يقعد عندها العامل على المكس فقلب وسمي المقس، وهو بين يدي القاهرة على النيل، وكان قبل الإسلام يسمى (أم دنين)، وكان فيه حصن ومدينة قبل بناء الفسطاط، وحاصرها عمرو بن العاص وقتله أهلها قتلاً شديداً حتى افتتحها في السنة الثانية للهجرة. (معجم البلدان جزء ٥ صفحة ١٧٥).

ومكان الجامع الآن في قلب القاهرة بمصر، ويوجد مكانه بالضبط حالياً جامع أولاد عنان أو مسجد الفتح المطل على ميدان رمسيس؛ لكن الجامع اندثر منذ زمن بعيد. (موقع مجلة صدی البلد: <https://www.elbalad.news/3730625>)

(٢) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي جزء ١ صفحة ٢١١، ٢١٢، الأعلام للزركلي ١/٢٢٧، إنباء الغمر بأبناء العمر جزء ٧ صفحة ٢٢٩، ٢٣٠.

(٣) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي جزء ١ صفحة ٢١٢، إنباء الغمر بأبناء

## المبحث الثاني

### التعريف بالكتاب

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الرسالة، وإثبات نسبتها للمؤلف.

المطلب الثاني: التعريف بالرسالة، وسبب تأليفها، وقيمتها.

المطلب الثالث: وصف نسخ المخطوطة ونماذج منها.

### المطلب الأول

#### تحقيق اسم الرسالة، وإثبات نسبتها للمؤلف

من خلال الاطلاع على نسختي المخطوط اللتين حصلت عليهما اتضح لي أن اسم المخطوط هو ( كتاب الفرض المستبين في الواجب على المسلمين)، وهو من تأليف الشيخ الصالح الورع الزاهد المتقن المحقق شيخ السنة أحمد بن محمد بن سليمان الشهاب أبي العباس بن أبي أحمد القاهري الشافعي، ويعرف بالزاهد، جاء في نسخة مكتبة حاجي محمود أفندي بتركيا برقم: ١١٢٢ في الصفحة الأولى: "كتاب الفرض المستبين الواجب على المسلمين، ليك اللهم ليك، ليك لا شريك لك ليك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك ليك".

وفي نسخة عاطف أفندي ضمن مجموع برقم: ٦٠٦، من: ٣٤ ب - ٣٦ ب في الصفحة الأولى: "الفرض المستبين الواجب على المسلمين من كلام سيدي الشيخ الصالح الورع الزاهد المتقن المحقق شيخ السنة والحقيقة أبي العباس أحمد بن أبي عبدالله محمد الزاهد، نفع الله المسلمين ببركته، آمين".

ومن خلال ما تقدم يتضح أن اسم المخطوط هو (كتاب الفرض المستبين في الواجب على المسلمين) ، وهو من تأليف أحمد بن محمد بن سليمان الشهاب أبي العباس بن أبي أحمد القاهري الشافعي المعروف بالزاهد. وهذا المخطوط نسبة للمؤلف البغدادي في كتابه ( إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون) <sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني

### التعريف بالرسالة، وسبب تأليفها، وقيمتها

إن المخطوط بين أن هناك فروضاً لازمة واجبة على الرجال والنساء؛ أولها: الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله، وأن للإيمان قواعد ثمانية، وللإسلام قواعد خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلاً.

وأن هناك واجبات لا بد منها لصحة الصلاة؛ وهي: الاستنجاء من النجاسات، والوضوء والغسل، ثم إن للصلاة فروضاً ومبطلات، وصوم رمضان واجب، والزكاة، والحج والعمرة واجبان مرة في العمر، وكان ذكره للأحكام وفقاً للمذهب الشافعي؛ باعتباره مذهبه، وأنهى كلامه بتوجيه المسلمين إلى الاستقامة على أمر الله في كل أحوالهم، وضرورة الإيمان بسائر الأنبياء السابقين لمحمد - صلى الله عليه وسلم-، وجميع كتبهم.

وهذا المخطوط بحث قيم يجدر بطالب العلم حفظه وتعليمه؛ لأهميته؛ لجمعه الفروض الواجبة على المسلم.

## المطلب الثالث

## وصف نسخ المخطوطة ونماذج منها

للمخطوط نسختان، وتفصيل القول فيهما على النحو الآتي:

**النسخة الأولى:** نسخة مكتبة حاجي محمود أفندي بتركيا برقم: ١١٢٢.

**اسم المخطوط:** (كتاب الفرض المستبين الواجب على المسلمين).

**اسم المؤلف:** الشيخ العلامة الفقيه أحمد بن محمد بن سليمان شهاب الدين أبو العباس الزاهد القاهري المحلي الشافعي المعروف بالزاهد (المتوفى سنة ٨١٩هـ).

**المصدر:** مكتبة حاجي محمود أفندي بتركيا برقم: ١١٢٢.

**عدد الأوراق:** ٨ لوحات.

**تاريخ النسخ:** لا يوجد؛ لكنها مكتوبة في القرن التاسع الهجري في عصر السلطان الأشرف قايتباي.

**اسم الناسخ:** المملوك برسباي.

**الملاحظات:** نسخة جيدة كاملة مكتوبة بخط واضح كبير.

**المواصفات:** هذه رسالة لطيفة مختصرة في الواجبات والفروض على المسلم في العبادات الخمس فقط وفق المذهب الشافعي. وقد جعلتها أصلاً للتحقيق، وقابلتها بالنسخة الثانية ورمزت لها بالرمز (ح).

هذه الرسالة نسبها للمؤلف البغدادي في كتابه (إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون)<sup>(١)</sup>.

**النسخة الثانية:** نسخة مكتبة عاطف أفندي ضمن مجموع برقم: ٦٠٦، من:

٣٤ ب - ٣٦ ب.

**اسم المخطوط:** (الفرض المشتبه في الواجب على المسلمين).

**اسم المؤلف:** الشيخ العلامة الفقيه أحمد بن محمد بن سليمان شهاب الدين أبو العباس الزاهد القاهري المحلي الشافعي المعروف بالزاهد (المتوفى سنة ٨١٩هـ).

**المصدر:** مكتبة عاطف أفندي ضمن مجموع برقم: ٦٠٦، من: ٣٤ ب - ٣٦ ب.

ب.

**عدد الأوراق:** ٣ لوحات.

**تاريخ النسخ:** لا يوجد؛ لكنها مكتوبة في القرن التاسع الهجري تقديراً.

**الملاحظات:** نسخة جيدة كاملة مكتوبة بخط دقيق جميل واضح.

**المواصفات:** هذه رسالة لطيفة مختصرة في الواجبات والفروض على المسلم في العبادات الخمس فقط وفق المذهب الشافعي. وهذه الرسالة نسبتها للمؤلف البغدادي في كتابه (إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون) <sup>(١)</sup>. [٤/ ١٨٧].



(١) المرجع السابق

نماذج من المخطوط:

أولاً: نسخة مكتبة حاجي محمود أفندي.

الصفحة الأولى من المخطوط



الصفحة الأخيرة من المخطوط



ثانياً: نسخة مكتبة عاطف أفندي.

الصفحة الأولى من المخطوط



ودعوا أحد وأمن الباقي الاستنجاب ثم فيه ولركانت  
 مسرناً ذلك فضل الله **وعن** أبي حنيفة رحمة الله تعالى  
 عليه أنه كان يدعوا بهذا الدعاء للمعركا أحببتنا على  
 الاسلام تؤتينا على الإيمان **تمت الهدية**  
**والحمد لله رب العالمين**  
 وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم  
**وحسبنا الله ونعم الوكيل**  
 خسر من النبي صلى الله عليه وسلم اليوم الزمان وغدا  
 السيات والغايم الجنة والمهلك من دخل النار **قال**  
 عالم رحمه الله بفتح العبد المومن ان يقول هذا الذكر  
 كل يوم ثلاث مرات **اللهم** في استودعك آياتي مدة حياتي  
 وبعد وفاتي وقبل ما في فأخطفه علي يا ارحم الراحمين  
**وفي** الاشرع من الشيطان شدة العنقب  
 وشدة العنقب وشدة التائب واليق والوعانف  
 والتجوي واليوم عند الفكرة **اللهم** رك الحمد والرب  
 الشكرك وانت المستعان والاحول ولا قوة الا بالله العلي  
 العظيم **وانت** الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك  
 ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم كل يوم ثلاث مائة  
 واتها ما يب **يا** كريمة شأ اعلم انه اشتهرت بركة  
 هذه الروايات الذي فيها هدية الاحباب في الحجة  
 والاب **وما** يظهر من بركتها ان فتيمن من اهل الحجة

والصلاح قرأها وتم تلك الليلة فرأى انه في مدينته النبي  
 صلى الله عليه وسلم ودخل حول الحجر النبوية على ساكنها  
 افضل الصلاة والسلام وراي الانوار صاعدة من الحجر  
 وصاح من وجده وصار يقول الصلاة والسلام عليك  
 يا رسول الله **واياه اعلم**  
**اللهم** رب البيت العتيق والركن الوثيق فرج عني العتيق  
 ولا تحملي ما لا يطيق واجعلني من شري ومن المسار  
 عبيدك العتيق **اللهم** رك ما يتيق للاسلام فبنتي عليه  
 الي الحسام **واستجلي** في طاعتك واحميني من معصيتك  
 يا رحيم يا سلام **وروي** ابن ماجه رحمه الله حد يثا  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه وكل بالذكر سبعون  
 ملكا من قائل **اللهم** ربنا اسالك العفو والعافية في الدنيا  
 والاخرة **اللهم** ربنا اتاني بالدين الحسنه وفي الاخرة  
 حسنة فتعذرت النار **قالوا** امين **تم** الهدية  
**الفرض المستبين في الواجب على المسلمين**  
 من سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الصالح الورع الزاهد المتق  
 الحق شيخ السنه والعتبة ابا العباس احمد بن  
 ابي عبد الله محمد الزاهد نفع الله المسلمين بركته  
 امين **وصلى** الله على اشرف خلقه **ومظهر** حقه  
 محمد وآله وصحبه وسلم **والاحول** ولا قوة الا بالله  
**العالي العظيم**

والصالح

الصفحة الأخيرة من المخطوط



ان الله تعالى قد فرض عليك ان تستقيم وان تعلم العلم  
 بكيفية الاستقامة في كل حالة اناك الله فيها وفرض  
 عليك ان تعلم ما تعرض علي اهلك لتعلم اياه او تكلمهم  
 من التعليم حيث لا مانع فان لم تفعل كان كما فرطوا فيه من  
 الواجبات في عنفك **قال** الواقدني في تفسيره  
 قال الحسن رحمه الله علموا اولادكم واهاليكم وخذ مكر  
 احب الانبياء الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه حتى يؤمنوا بهم  
 ويصدقهم بما حبا وابهم **قال** العلميا رحمة الله على  
 علمه لا يكون الرجل مومنا اي والمرأة حتى يؤمن بساير  
 الانبياء السابقين ويحجب الكذب التي انزلها الله تعالى  
 على الرسل فيجب على الانسان ان يعلم صبيانه ونسائه  
 اسم الانبياء وبارهم بالإيمان بجميعهم نقل الواحد يجب  
 الاجماع فيلتوا **قال** في تواليه نواله ان الله وما  
 انزل اليها وما نزل الي ابراهيم البقرة **قال**  
**الشيخ** رحمه الله فاذا كان تعلم اسم الانبياء للنساء والصبيان  
 واجبا في فلك باحكام الطهارة والصلاة والزكاة والصوم  
 والحج وتوحدك وهذا المراد مثل الناس عنده فاستأ  
**بهم** وانا اليه راجعون  
**تمت** وبالخير عمت  
**مسألة** مهمة واجبة بفعل عمها كبر من الناس  
 يسما العوام لثمة علمهم وسواهم **قال** العسا  
 رحمه الله

رحمهم الله يحتاج الموضي الي بيتمن في الماء الكثير كثلثين  
 وفي القليل منه اذا كان في اربق ونحوه وفي شي نصب  
 منه ويحتاج الي بنة تائنة ان نوضان انا فيه ما تليل يفرق  
 منه بيده **قال** في غسل كفيه سوا ارضا من  
 ما تليل او كثير ليصاب بها علي غسل كفيه وعلى الخضفة  
 والاستنشاق لان الثواب مرتب على النبي لحد بث انا  
 الاعمال بالنيات فان لم ينيو وان بالسنة الثلاث حصلت  
 بلا ثواب **الثاني** عند غسل الوجه ويجب اتزانها  
 بغسل جزو منه ويستحب استعجيلها الي اخر الوضوء  
 بغض مناف **الثالث** عند الماء التليل اذا كان في  
 اناه واسع الم لا يمكن صب الماء منه بحيث يدخل فيه بيده  
 فيحتاج حينئذ الي بنة الاعتراف ومعلم في الوقت بعد  
 كمال غسل الوجه ولو في ثلاث مرات هذه المسألة  
 من كلام الشيخ شهاب الدين الزاهد رحمة الله عليه  
**ومن** كلامه ايضا  
**اعلم** ان الله عز وجل لا يقبل الناة لانه حتى تودي  
 الفريضة وان لله حقنا بالليل والنهار وحشا  
 بالنهار لا يتليل بالليل وانما يجب العبد بالفرابض  
 فان حياها ثامه تقبلت وايضه وتواتله وان لم يوديها  
 واضعا لحتت التوال بالفرابض فان شأ غدر له وان شأ  
 عذبه **قال** العلميا من ج ا هلا بلبيضة الرقعة

## القسم الثاني: قسم التحقيق

[كتاب<sup>(١)</sup> الفرض المستبين الواجب على المسلمين<sup>(٢)</sup>]

[من كلام الشيخ الصالح الورع الزاهد المتقن المحقق شيخ السنة والحقيقة أبي العباس أحمد بن أبي عبد الله محمد الزاهد، نفع الله المسلمين ببركته آمين، وصلى الله على أشرف خلقه ومظهر حقه محمد وآله وصحبه وسلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

بسم الله الرحمن الرحيم، رب أعن<sup>(٣)</sup>

بيان فروض<sup>(٤)</sup> لازمة واجبة على الرجال والنساء، فأول واجب على كل مكلف: الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسوله<sup>(٥)</sup>، والدليل على وجوبه قوله

(١) زيادة من (ح). وبعد العنوان في (ح): "ليك اللهم ليك، ليك لا شريك لك ليك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك".

(٢) بعدها في (ح): "بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم".

(٣) ليس في (ح).

(٤) الواجب: هو ما يذم تاركه شرعاً. أو ما توعد بالعقاب على تركه. (ينظر: المحصول جزء ١ صفحة ١١٧، ١١٨، الإحكام للآمدي جزء ١ صفحة ١٤١، اللمع في أصول الفقه جزء ١ صفحة ٢٣). والواجب والفرض بينهما علاقة، فذهب الجمهور إلى أنهما مترادفان شرعاً وإن كانا متغايرين لغة، فالفرض في اللغة: التقدير، والواجب: اللزوم والثبوت. أما الحنفية ورواية عن أحمد وجماعة من الحنابلة فذهبوا إلى أنهما مختلفان، ففرّقوا بين الواجب والفرض، فجعلوا الواجب مخصوصاً بما ثبت بدليل ظني ولا يكفر جاحده، وجعلوا الفرض ما ثبت بدليل قطعي ويكفر جاحده، فيكون الفرض أعلى من الواجب، وترتب على ذلك تفريقهم بين تارك الفرض وتارك الواجب. (ينظر: شرح مختصر الروضة جزء ١ صفحة ٢٦٥، كشف الأسرار جزء ٢ صفحة ٤٣٩، الإحكام للآمدي جزء ١ صفحة ١٣٩ - ١٤١، المعتمد جزء ١ صفحة ٣٤٠، التحرير شرح التحرير جزء ٢ صفحة ٨٣٥، المحصول جزء ١ صفحة ١١٧ - ١٢١، رسالة في أصول الفقه جزء ١ صفحة ٣٧).

(٥) الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسوله مما اتفق على وجوبه جميع الأنبياء والمرسلين من

تعالى: ﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون﴾<sup>(١)</sup>

### قواعد الإيمان ثمان:

يجب على كل مسلم أن يعلمها بقلبه: أن الله تعالى حي قادر متكلم سميع بصير عالم مريد باق<sup>(٢)</sup>.

لكن صفي الله أبي البشر آدم -عليه السلام- إلى خاتمهم محمد -عليه وعليهم الصلاة والسلام-. (ينظر: لوامع الأنوار البهية جزء ٢ صفحة ٢٦٣، شرح كتاب التوحيد جزء ١ صفحة ٥٩٦، العقيدة الواسطية جزء ١ صفحة ٦).

(١) سورة البقرة آية ١٣٦.

(٢) المذهب الصحيح في الأسماء والصفات هو مذهب أهل السنة والجماعة؛ وهو إثباتها لله على الوجه اللائق بجلاله -سبحانه وتعالى-، من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكييف ولا تمثيل، وأهل السنة والجماعة: هم صحابة رسول الله -رضوان الله عليهم-، وقاعدتهم: الإيمان بأسماء الله وصفاته، وإثباتها لله، وأنها ثابتة على الوجه اللائق بالله، من غير تحريف لها لا بالزيادة، ولا بالنقص، ولا تعطيل لها كما تفعل الجهمية، ولا تمثيل كما تفعل المشبهة؛ بل يؤمنون بأنها حق، وأن الله -جل وعلا- مسمى بها، وموصوف بمعانيها، إثباتاً بلا تمثيل، وتنزيهاً بلا تعطيل، خلافاً للجهمية والمعتزلة. (موقع عبدالعزيز بن باز <https://binbaz.org.sa>).

وصفات الله تعالى تنقسم إلى قسمين: صفات ذات، وصفات فعل .

صفات الذات: هي التي لا تنفك عن الله؛ مثل: النفس، والحياة، والوجه، واليد، والسمع، والبصر، والقدرة، والملك، والعظمة، والكبرياء، والغنى، والرحمة، والقوة، والعزة. وصفات الفعل: هي التي تتعلق بالمشيئة والقدرة؛ مثل: الاستواء، والنزول، والضحك، والمجيء، والفرح، والرضا، والحب، والكراهة، والسخط... إلخ، وهذا لا يعني أن صفات الفعل حادثه، وأن الله قد وصف بها بعد أن لم يكن متصفاً بها .

قال العز بن عبد السلام -رحمه الله-: "ما زال بصفاته قديماً قبل خلقه، لم يزدد بكونهم

قواعد الإسلام<sup>(١)</sup>

خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان [ح/٣/أ]، وحج البيت لمن<sup>(٢)</sup> استطاع إليه سبيلاً. يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض، ويرخيه قبل انتصابه شيئاً فشيئاً، ويخرج باليمنى<sup>(٣)</sup>، ويقول عند خروجه: "غفرانك، الحمد لله الذي أذهب عني الأذى

شيئاً لم يكن قبلهم من صفته، وكما كان بصفاته أزيئاً كذلك لا يزال عليها أبدئاً". (ينظر: مختصر الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية للمسلمان سؤال ٦٦، ٦٧). وهذه الصفات التي ذكرها المؤلف في المخطوط أنه سبحانه حي قادر متكلم سميع بصير عالم باق ثابتة لله بالأدلة الشرعية، وأما أنه تعالى مرید فهذه صفة لم تثبت لله -عز وجل-، وهو قول منسوب للمعتزلة، فلا يجوز أن يقال: إن الله سبحانه مرید للشر أو فاعل له؛ لأن مرید الشر وفاعله شرير، هذا هو المعروف لغة وعقلاً وشرعاً، كما أن الظالم فاعل الظلم، وأفعاله سبحانه كلها خير، فيستحيل أن يريد الشر أو يفعل الشر، فالشر ليس بإرادته ولا بفعله. (ينظر: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لابن القيم جزء ٢ صفحة ٣٤٣). ولقد رد العلماء على شبه المعتزلة في هذا الأمر بردود شافية كافية، ويرجع لكتب العقيدة للاطلاع عليها.

(١) يقصد بقواعد الإسلام: أركانه وواجباته الخمس، ودلت أدلة الشرع على وجوبها؛ منها: ما ورد في الصحيحين عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب -رضي الله عنهما- قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يقول: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ". (صحيح البخاري جزء ١ صفحة ١٢، صحيح مسلم جزء ١ صفحة ٤٥. ينظر: منهاج السنة النبوية جزء ٨ صفحة ٧٥، العقائد الإسلامية من الآيات القرآنية والأحاديث جزء ١ صفحة ٢٢).

(٢) في (ح): إن.

(٣) ينظر: مختصر خليل جزء ١ صفحة ١٥، التنبيه جزء ١ صفحة ١٧، عمدة الفقه جزء ١

صفحة ٦).

وعافاني" (١).

وفروض الوضوء ستة: [كنيته] (٢) (٣)

النية عند غسل الوجه، وغسل الوجه من منابت [ص/٣٤/ب] شعر رأسه إلى تحت ذقنه، ومن وتد (٤) أذنه إلى وتد أذنه، ويجب غسل جزء زائد من رأسه، وتحت ذقنه، وجزء من رقبته تحت حنكه، وإيصال الماء إلى بشرة حاجبيه، وعذاريه (٥) (٦)، وشاربه، وسباليه (٧).

(١) الحديث أخرجه ابن ماجه عن أنس بن مالك قال: "كان النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا خرَجَ من الخَلَاءِ قال: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِي الْأَذَى وَعَافَانِي". سنن ابن ماجه جزء ١ صفحة ١١٠، والحديث كل أسانيده ضعيفة، ذكر ذلك في مصباح الزجاجة جزء ١ صفحة ٤٤، وعون المعبود جزء ١ صفحة ٣٤ نقلاً عن المنذري. والصحيح "أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان إذا خرَجَ من الخَلَاءِ قال: عُفْرَانُكَ". سنن الدارمي جزء ١ صفحة ١٨٣. قال عنه الألباني: "حديث حسن". (صحيح الجامع الصغير وزيادته ٣٧٤١).

(٢) زيادة من (ح).

(٣) من الفروض الواجبة على المسلم: الوضوء، وله فروض؛ أولها: النية، واختلف الفقهاء في حكمها في الوضوء على قولين: الأول: أنها من فروض الوضوء، وهو قول المالكية والشافعية. (ينظر: التاج والإكليل جزء ١ صفحة ٢٣٠، الحاوي الكبير جزء ١ صفحة ٨٧). والثاني وهو قول الحنفية: أنها سنة مؤكدة وليست شرطاً في صحة الوضوء، قال ابن عابدين: "الصَّلَاةُ تَصِحُّ عِنْدَنَا بِالْوُضُوءِ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَنُوبًا، وَإِنَّمَا تُسَنُّ النَّيَّةُ فِي الْوُضُوءِ لِيَكُونَ عِبَادَةً؛ فَإِنَّهُ بِدُونِهَا لَا يُسَمَّى عِبَادَةً مَأْمُورًا بِهَا". (حاشية ابن عابدين جزء ١ صفحة ١٠٦).

(٤) الوتدة: الهنية من اللحم في مقدم الأذن مما يلي الصدغ. (جمهرة اللغة جزء ١ صفحة ٣٩١).

(٥) في (ح): "وعذاره".

(٦) العذاران: جانبا اللحية. (لسان العرب جزء ٤ صفحة ٥٥٠).

(٧) السبلة: ما على الشارب من الشعر، وقيل: طرفه، وقيل: هي مجتمع الشاربين، وقيل: هو ما

على الذقن إلى طرف اللحية، وقيل: هو مقدم اللحية خاصة، وقيل: هي اللحية كلها

وعنفتته<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>، ويديه مع جزء من مرفقيه<sup>(٣)</sup>، ومسح قليل من بشرة رأسه أو من شعره<sup>(٤)</sup>، وغسل رجله مع جزء من ساقه<sup>(٥)</sup>، والترتيب [ح/٤/أ] على ما ذكر<sup>(٦)</sup>.

ويطله خمسة: ما خرج من قبل ودبر إلا المنى<sup>(٧)</sup> <sup>(٨)</sup>، ونوم غير ممكن مقعدته من الأرض<sup>(٩)</sup>، وبالغلبة على العقل بسكر وغيره<sup>(١٠)</sup>، ولمس بشرة

بأسرها، أو ما على الشفة العليا من الشعر يجمع الشاربين وما بينهما. (لسان العرب جزء ١١ صفحة ٣٢١، ٣٢٢).

(١) العنفة: هي شعيرات بين الشفة السفلى والذقن؛ لخفة شعرها. (المعجم الوسيط جزء ٢ صفحة ٦٣١).

(٢) هذا بيان للفرض الثاني من فروض الوضوء؛ وهو غسل الوجه مع بيان حدوده وما يشمله. (ينظر: حاشية البجيرمي على منهج الطلاب جزء ١ صفحة ٩١، ٩٢).

(٣) هذا بيان للفرض الثالث من فروض الوضوء؛ وهو غسل اليدين مع المرفقين. (ينظر: المرجع السابق جزء ١ صفحة ٩٥).

(٤) هذا بيان للفرض الرابع من فروض الوضوء؛ وهو مسح الرأس. (ينظر: المرجع السابق جزء ١ صفحة ٩٣).

(٥) هذا بيان للفرض الخامس من فروض الوضوء؛ وهو غسل الرجلين. (ينظر: المرجع السابق جزء ١ صفحة ٩٦، ٩٧).

(٦) هذا بيان للفرض السادس من فروض الوضوء؛ وهو الترتيب. (ينظر: المرجع السابق جزء ١ صفحة ٩٨).

(٧) ليس في (ح).

(٨) هذا بيان للحدث، وهي مبطلات الوضوء، وعدّها المؤلف خمساً؛ أولها: كل خارج من القبل أو الدبر إلا المنى. (ينظر: الحاوي الكبير جزء ١ صفحة ١٧٦).

(٩) هذا بيان للمبطل الثاني؛ وهو النوم بالوصف المذكور. (ينظر: المرجع السابق جزء ١ صفحة ١٧٨).

(١٠) هذا بيان للمبطل الثالث؛ وهو زوال العقل بجنون، أو مرض، أو سكر، أو فزع، أو رهبة على تفصيل عند الشافعية. (ينظر: المرجع السابق جزء ١ صفحة ١٨٣).

الكبيرة غير المحرم<sup>(١)</sup>، ومس الذكر وحلقة الدبر بباطن الكف وباطن الأصابع خاصة من نفسه ومن غيره<sup>(٢)</sup>.

[ولا ينقض منهما سن ولا ظفر ولا شعر في الأصح]<sup>(٣) (٤)</sup>

ويحرم بالحدث خمسة: الصلاة، والطواف، وخطبة [يوم]<sup>(٥)</sup> الجمعة، ومس المصحف وحمله إلا أن يكون تابعًا.

والغسل الواجب من جنابة، والتقاء ختان [ح/٤/ب] وإن لم ينزل، وحيض، ونفاس<sup>(٦)</sup>. وفروضه: النية، وإيصال الماء إلى جميع بدنه وبشرته، وغسل ما يبدو من الرجل والمرأة عند القعود لقضاء الحاجة، وكذا ما يبدو من قبل المرأة عند قعودها لحاجتها<sup>(٧)</sup>.

ويحرم بالجنابة ما يحرم بالحدث، وقراءة القرآن، والمكث في المسجد، والتردد فيه<sup>(٨)</sup>.

والتيمم<sup>(٩)</sup> واجب عند العجز عن الماء بعد دخول الوقت بتراب طهور له

(١) هذا بيان للمبطل الرابع؛ وهو ملامسة الرجل المرأة. (ينظر: المرجع السابق جزء ١ صفحة ١٨٣).

(٢) هذا بيان للمبطل الخامس؛ وهو مس الذكر. (ينظر: المرجع السابق جزء ١ صفحة ١٨٩).

(٣) ليس في (ح).

(٤) ينظر: روضة الطالبين جزء ١ صفحة ٨٠، ٨١.

(٥) زيادة من (ح).

(٦) من الفروض الواجبة على المسلم: الغسل، وموجباته أربعة، ولم يذكر المؤلف الموت. (ينظر: روضة الطالبين جزء ١ صفحة ٨١).

(٧) مقصوده فروض الغسل. (ينظر: المرجع السابق جزء ١ صفحة ٨٧ - ٩١).

(٨) ينظر: نهاية المحتاج جزء ١ صفحة ٢١٠ - ٢٣١.

(٩) من الفروض الواجبة على المسلم في حال العجز عن استعمال الماء: التيمم.

[ح/٥/أ] غبار. وفروضه: نية استباحة الصلاة، وضربة [ص/٣٥/أ] للوجه، وضربة لليدين<sup>(١)</sup>.

ويبطله ما يبطل الوضوء<sup>(٢)</sup>.

والصلاة<sup>(٣)</sup>، وشروطها: دخول الوقت، وطهارة البدن والثوب وموضع الصلاة، وستر العورة للرجل من السرة إلى الركبة، والحرمة لجميع بدنها إلا الوجه والكفين ظهرًا وبطنًا، واستقبال القبلة<sup>(٤)</sup>.

وفروضها ثمانية عشر:

القيام، والنية، وتكبيرة الإحرام، وقراءة الفاتحة، والركوع وطمأنينته، والاعتدال وطمأنينته، والسجود وطمأنينته، والجلوس بين السجدين وطمأنينته فيه<sup>(٥)</sup>، والجلوس للشاهد الأخير، والشاهد فيه، والصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- فيه، والترتيب، والموالة، والتسليمة الأولى.

وهذه الفروض منها ما هو قلبي ولساني وبدني.

فالأول: النية. والثاني: تكبيرة الإحرام، وقراءة الفاتحة، والشاهد، [والصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم-].

والثالث: بقية الفروض<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: المهذب جزء ١ صفحة ٣٤-٣٧.

(٢) ينظر: المنهاج القويم جزء ١ صفحة ٩٨.

(٣) من الفروض الواجبة على المسلم: الصلاة، وهي من أركان الإسلام -كما هو معلوم-.

(٤) شروط الصلاة خمسة، لم يذكر المؤلف طهارة الأعضاء من الحدث والنجس. (ينظر: الإقناع للماوردي جزء ١ صفحة ٣٦).

(٥) ليس في (ح).

(٦) ينظر: المهذب جزء ١ صفحة ٧٠-٨٠.

والواجب في التشهد<sup>(١)</sup>: التحيات لله، سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، [ح/٦/أ] سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله. اللهم صل على محمد وآله سنة يجبر تركها<sup>(٢)</sup> ناسياً أو عامداً بسجود السهو، وما قبلها من قوله: المباركات الصلوات الطيبات وما بعدها من الصلاة على النبي [ص/٣٥/ب] -صلى الله عليه وسلم-<sup>(٣)</sup> والأدعية مستحب<sup>(٤)</sup>.

ويبطلها الحدث عمدًا أو سهوًا، ووقوع<sup>(٥)</sup> نجاسة رطبة أو يابسة على ثوبه أو بدنه من غير إزالتها في الحال، وكشف العورة إن لم يسترها<sup>(٦)</sup> في الحال، والكلام العمد، والعمل الكثير؛ كثلاث خطوات أو ضربات متواليات ووثبة فاحشة<sup>(٧)</sup>، وأكل وشرب عامداً، وبكاء، ونفخ، وأنين، وتنحنج، وقطع ركن قبل

(١) ليس في (ح).

(٢) حاشية في الأصل: "لعله تاركها أو بتركها".

(٣) قراءة التشهد في الصلاة -وهي التحيات- ذهب الحنفية في الأصح والمالكية في قول وهو المذهب عند الحنابلة إلى أن التشهد واجب في القعدة التي لا يعقبها السلام؛ لأنه يجب بتركه سجود السهو.

ويرى الحنفية في قول والمالكية في المذهب والشافعية والحنابلة في رواية سنية التشهد في هذه القعدة؛ لأنه يسقط بالسهو، فأشبه السنن. (ينظر: البحر الرائق جزء ١ صفحة ٣٤٢، الفواكه الدواني جزء ١ صفحة ١٨٧، الحاوي الكبير جزء ٢ صفحة ١٥٥، المغني جزء ١ صفحة ٣١٧).

(٤) ينظر: المهذب جزء ١ صفحة ٨٠.

(٥) في (ح): أو وقوع.

(٦) في (ح): يستر.

(٧) الوثبة: هي القفزة، أو الهرولة، أو المشي عدواً. (ينظر: المطلع على أبواب المقنع جزء ١ صفحة ٣٢٠، المخصص جزء ١ صفحة ٣٠٥، العين جزء ٨ صفحة ٢٨٣). ومراد المؤلف هي الحركة الفاحشة بشتى صورها المبطللة للصلاة.

تمامه، أو الزيادة<sup>(١)</sup> في فرض من فروضها عمداً<sup>(٢)</sup>.

والمرأة كالرجل في جميع ما ذكر<sup>(٣)</sup>؛ غير أنها ليس عليها أذان ولا إقامة، فإن أذنت وأقامت يجوز؛ لكن<sup>(٤)</sup> [ح/٧/أ] لا ترفع صوتها<sup>(٥)</sup>، وترفع يديها عند الإحرام إلى منكبيها بخلاف الرجل إلى شحمة أذنيه<sup>(٦)</sup>، وتضم بعضها إلى بعض في الركوع والسجود بخلاف الرجل، ولا تجهر بالقراءة، فإن جهرت وحدها أو بحضرة نساء أو محارم جاز، وإن استأذنت في الصلاة ضربت بطن كفها الأيمن على ظهر كفها الأيسر، وقعودها في الصلاة كيف جلست، وإن<sup>(٧)</sup> جلست مترتبة يجوز، والله أعلم<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ح): والزيادة.

(٢) ينظر: الإقناع للماوردي جزء ١ صفحة ٤٥.

(٣) في (ح): ذكرناه.

(٤) في (ح): ولكن.

(٥) لا يصح أذان المرأة للرجال، ويصح للنساء ليس بينهن رجل. (ينظر: المجموع جزء ٣ صفحة ١٠٨).

(٦) للشافعية في صفة رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام روايات، ولم يخص في شيء منها الرجل دون المرأة. قال في المجموع: "ويستحب أن يرفع يديه مع تكبيرة الإحرام حذو منكبيه، ومحل الرفع فقال الشافعي في الأم ومختصر المزني والأصحاب: يرفع حذو منكبيه، والمراد أن تحاذي راحته منكبيه. قال الرافعي والمذهب أنه يرفعهما بحيث يحاذي أطراف أصابعه أعلى أذنيه، وإبهاماه شحمتي أذنيه، وراحته منكبيه، وهذا معنى قول الشافعي والأصحاب -رحمهم الله-: يرفعهما حذو منكبيه، وهكذا قاله المتولي والبغوي والغزالي، ونقل إمام الحرمين في المسألة قولين، أحدهما: يرفع حذو المنكبين، والثاني: حذو الأذنين". (ينظر: المجموع جزء ٣ صفحة ٢٥١، ٢٥٢).

(٧) في (ح): فإن.

(٨) وهذه هي الأمور التي تخالف فيها المرأة الرجل عند الشافعية؛ حيث قال في متن أبي شجاع: "والمرأة تخالف الرجل في خمسة أشياء، فالرجل يجافي مرفقيه عن جنبه ويقل بطنه عن

وصوم رمضان واجب<sup>(١)</sup> برؤية الهلال، أو باستكمال<sup>(٢)</sup> شعبان ثلاثين يوماً. وأركانها اثنان: النية كل ليلة، والإمساك عن المفطرات<sup>(٣)</sup>. والزكاة واجبة فيما وجبت فيه، ونُصِبَها معروفة<sup>(٤)</sup>. والحج والعمرة واجبان في العمر مرة، ولهما<sup>(٥)</sup> أحكام<sup>(٦)</sup>، والله أعلم. قال علماء السنة -رحمهم الله-:

اعلم أيها الأخ الحريص على خلاص نفسه [ص/٣٦/أ] أن الله تعالى قد فرض عليك أن [ح/٨/أ] تستقيم، وأن تتعلم العلم بكيفية الاستقامة<sup>(٧)</sup> في كل حالة أقامك الله فيها، وفرض عليك أن تتعلم ما افترض على أهلك لتعلمهم إياه

فخذيه في الركوع والسجود، ويجهر في موضع الجهر، وإذا نابه شيء في الصلاة سبح، وعورة الرجل ما بين سرتة وركبته، والمرأة تضم بعضها إلى بعض، وتخفض صوتها بحضرة الرجال الأجانب، وإذا نابها شيء في الصلاة صفقت، وجميع بدن الحرة عورة إلا وجهها وكفيها". (جزء ١ صفحة ٦٣، ٦٤).

(١) من الفروض الواجبة على المسلم: الصوم، وهو من أركان الإسلام.

(٢) في (ح): واستكمال.

(٣) نهاية الزين جزء ١ صفحة ١٨٥.

(٤) هذا بيان لفرض الزكاة. (ينظر: نهاية المحتاج جزء ٣ صفحة ٤٣ - ١٠٨).

(٥) في (ح): ولها.

(٦) المرجع السابق جزء ٣ صفحة ٢٣٣ وما بعدها.

(٧) الاستقامة: هي كناية عن التمسك بأمر الله تعالى فعلاً وتركاً. (فتح الباري جزء ١٣ صفحة

٢٥٧، عمدة القاري جزء ٢٥ صفحة ٢٩).

وقال القشيري: "الاستقامة درجة بها كمال الأمور وتمامها، وبوجودها حصول الخيرات ونظامها. وقيل: الاستقامة لا يطيقها إلا الأكابر؛ لأنها الخروج عن المعهودات، ومفارقة الرسوم والعادات، والقيام بين يدي الله على حقيقة الصدق". (الديباج على مسلم جزء ١ صفحة ٥٦).

أو تمكنهم من التعليم حيث لا مانع، فإن لم تفعل كان كلما فرطوا فيه من الواجبات في عنقك.

قال الواقدي<sup>(١)</sup> في تفسيره: قال الحسن<sup>(٢)</sup> -رحمه الله-: علموا أولادكم وأهاليكم وخدمكم أسماء الأنبياء الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه العزيز<sup>(٣)</sup>؛ حتى يؤمنوا بهم ويصدقوهم بما جاءوا به<sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup>.

(١) هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد الواقدي المدني، مولى بني هاشم، وقيل: مولى بني سهم بن أسلم، كان إماماً عالماً له التصانيف في المغازي وغيرها، وله كتاب الردة ذكر فيه ارتداد العرب بعد وفاة النبي -صلى الله عليه وسلم- ومحاربة الصحابة -رضي الله عنهم- لطليحة الأزدي والأسود العنسي ومسيلمة الكذاب، كان يتشيع، حسن المذهب، يلزم التقية، قاضي بغداد، كان يقول: حفظي أكثر من كتبي، وقد تحول مرة فكانت كتبه مائة وعشرين جملاً، توفي سنة سبع ومائتين. (ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان جزء ٤ صفحة ٣٤٨، مرآة الجنان جزء ٢ صفحة ٣٥، ٣٦، شذرات الذهب في أخبار من ذهب جزء ٢ صفحة ١٨).

(٢) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت، ولد لستين بقيتا من خلافة عمر، وكان سيد زمانه علماً وعملاً وزهداً. روى عن عمران بن حصين والمغيرة وسمرة بن جندب وغيرهم. وعنه حميد الطويل وثابت البناني ومالك بن دينار وغيرهم. وكان يرسل كثيراً ويدلس. قال حميد الطويل: رأينا الفقهاء فما رأينا أحداً أكمل مروءة من الحسن. وقال سلمان التيمي: الحسن شيخ أهل البصرة. مات سنة ١١٠ هـ، وله ثمان وثمانون سنة. ينظر: سير أعلام النبلاء جزء ٤ صفحة ٥٦٣، وتهذيب التهذيب جزء ٢ صفحة ٢٤٦، طبقات الفقهاء جزء ١ صفحة ٩١.

(٣) زيادة من (ح).

(٤) به ليس في (ح).

(٥) ذكره الواحد في الوسيط (١/ ٢٢١).

وهذا القول وجدته مروياً عن الضحاك بنص: " علموا أولادكم وأهاليكم وخدمكم أسماء الأنبياء الذين ذكرهم الله في كتابه؛ حتى يؤمنوا بهم ويصدقوا بما جاؤوا به؛ فإن الله يقول:

قال العلماء -رحمة الله تعالى عليهم-: لا يكون الرجل مؤمناً -أي<sup>(١)</sup> والمرأة- حتى يؤمن بسائر الأنبياء السابقين، وبجميع الكتب التي أنزلها الله تعالى على<sup>(٢)</sup> الرسل، فيجب على الإنسان أن يعلم صبيانه ونساءه أسماء الأنبياء، ويأمرهم بالإيمان بجمعهم.

نقل الواحدي<sup>(٣)</sup> [في]<sup>(٤)</sup> الإجماع: فَيُلَقَّنُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾<sup>(٥)</sup> آية البقرة.

قال الشيخ -رحمه الله-: فإذا [ح/٩/أ] كان تعلم أسماء الأنبياء للنساء والصبيان واجباً فما ظنك بأحكام الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج ونحو ذلك، وهذا أمر قد غفل الناس عنه، فإننا لله وإنا إليه راجعون!

(قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون). تفسير السمعاني جزء ١ صفحة ١٤٤، سنن سعيد بن منصور جزء ٢ صفحة ٦١٨، الدر المنثور جزء ٨ صفحة ٣١٥.

(١) ليس في (ح).

(٢) ليس في (ح).

(٣) هو أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي بن متويه الواحدي المتوي، صاحب التفاسير المشهورة، كان أستاذاً عصره في النحو والتفسير، ورزق السعادة في تصانيفه، وأجمع الناس على حسنها، وذكرها المدرسون في دروسهم؛ منها: البسيط في تفسير القرآن الكريم، وكذلك الوسيط، وكذلك الوجيز، ومنه أخذ أبو حامد الغزالي أسماء كتبه الثلاثة، وله كتاب أسباب النزول، والتجبير في شرح أسماء الله تعالى الحسنى، وشرح ديوان أبي الطيب المتنبى، مات سنة ثمان وستين وأربعمائة. (ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان جزء ٣ صفحة ٣٠٣، الكامل في التاريخ جزء ٨ صفحة ٤١١).

(٤) زيادة من (ح).

(٥) سورة البقرة آية ١٣٦.

إبحق لا إله إلا الله محمد رسول الله عزاً لمولانا سلطان المالك الملك<sup>(١)</sup>  
الأشرفي أبي النصر قايتباي<sup>(٢)</sup> نصر الله أيامه، كتبه المملوك برسباي<sup>(٣)</sup> من حكم

(١) مالك الملك: هذا من الأسماء التي لا يجوز أن يتسمى البشر بها؛ لأنه جاء في حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-: "إن أخرج اسم عند الله: رجل تسمى ملك الأملاك؛ لا مالك إلا الله". (أخرجه البخاري في صحيحه جزء ٥ صفحة ٢٢٩٢).

أخرج اسم: يعني أوضعه، يعني: أوضع اسم عند الله هذا الرجل الذي تسمى -إما بتسمية نفسه أو برضاه بهذه التسمية- ملك الأملاك، وهذا الوصف (ملك الأملاك) لا يستحقه إلا الله، ومن تسمى به فهو أخرج اسم عند الله، يضعه الله حيث رفع نفسه. (ينظر: معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ صفحة ٦٠).

(٢) هو السلطان الملك الأشرف أبو النصر قايتباي المحمودي الظاهري، وهو من ملوك الترك وأولادهم بالديار المصرية، والسادس عشر من الجراكسة، ولد سنة ست وعشرين وثمانمائة، وهو جاركسي الجنس، جلبه خواجه محمود إلى مصر، فاشتره منه الملك الأشرف برسباي في سنة تسع وثلاثين، ثم نقل من بعده إلى الملك الظاهر جقمق فأعتقه، ثم صار أمير عشرة في دولة الملك الأشرف أينال، وتقلد مناصب كثيرة، ووقع له في بناء المشاعر العظام ما لم يقع لغيره من الملوك؛ كعمارة مسجد الخيف بمنى، وأصلح بئر زمزم والمقام، وكان يرسل للكعبة الشريفة كسوة فائقة جداً في كل سنة، وأنشأ بجانب المسجد الحرام مدرسة عظيمة وبجانبيها رباطاً مع إجراء الخيرات لأهلها كل يوم. (ينظر: شذرات الذهب جزء ٨ صفحة ٦-٨، مورد اللطافة فيمن ولي السلطنة والخلافة جزء ٢ صفحة ١٨٥).

(٣) الملك الأشرف برسباي بن عبد الله أبو النصر الدقماقي الظاهر الجاركسي، سلطان الديار المصرية والبلاد الشامية والأقطار الحجازية، من ملوك الجراكسة، أخذ من بلاد الجركس وبيع بالقرم، ثم اشتراه بعض التجار وقدم به إلى الجهة الشامية، فلما وصل إلى مدينة ملطية اشتراه نائبها الأمير دقماق المحمدي، ثم أرسله إلى الملك الظاهر برقوق، ثم أعتقه برقوق، وتنقلت به الأيام إلى أن صار ساقياً في دولة الناصر فرج، ثم انحرف إلى جهة الأميرين شيخ ونوروز وصار معهما، وتنقل في مهام شتى، وصار من جملة الأمراء بمصر، ولا زال يترقى إلى أن صار أميراً، ثم تنقلت به الأحوال إلى أن بويع بالسلطنة، فسأس الملك أحسن سياسة، ونالته السعادة، وفتحت في أيامه عدة فتوحات، وكان برسباي ملكاً

من طبقة الزمامي ( الله يرحم ) [ (١) ]



---

جليلاً مهاباً عارفاً سيوساً متواضعاً حسن الخلق شهماً شجاعاً.  
(ينظر: شذرات الذهب جزء ٧ صفحة ٢٣٨، ٢٣٩).

(١) زيادة من (ح).

## الخاتمة:

## أولاً: النتائج.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد، فهنا نختم ما بدأناه بتبيان النتائج التي انتهى إليها البحث:

١- أكد البحث على أن أحمد بن محمد بن سليمان شهاب الدين أبا العباس الزاهد القاهري (المتوفى سنة ٨١٩هـ) شافعي المذهب، وعرف بأنه الشيخ الصالح الورع الزاهد المتقن المحقق شيخ السنة، وهو فقيه ومتصوف، كتب كثيراً من المؤلفات في فنون شتى؛ كالفقه والعقيدة، وكان مولعاً بترميم المساجد القديمة.

٢- بالاطلاع على نسختي المخطوط اللتين حصلت عليهما تأكد أن اسم المخطوط

٣- هو (كتاب الفرض المستبين في الواجب على المسلمين)، وهو من تأليف الشيخ الصالح الورع الزاهد المتقن المحقق شيخ السنة أحمد بن محمد بن سليمان الشهاب أبي العباس بن أبي أحمد القاهري الشافعي ويعرف بالزاهد. جاء في نسخة مكتبة حاجي محمود أفندي بتركيا برقم: ١١٢٢ في الصفحة الأولى "كتاب الفرض المستبين الواجب على المسلمين، ليك اللهم ليك، ليك لا شريك لك ليك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ليك"، وجاء في نسخة عاطف أفندي ضمن مجموع برقم: ٦٠٦، من: ٣٤ ب - ٣٦ ب في الصفحة الأولى: "الفرض المستبين الواجب على المسلمين من كلام سيدي الشيخ الصالح الورع الزاهد المتقن المحقق شيخ السنة والحقيقة أبي العباس أحمد بن أبي عبد الله محمد الزاهد، نفع الله المسلمين ببركته، آمين".

٤- أن المؤلف بين الفروض الواجبة على الرجال والنساء؛ وأولها: الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسوله.

٥- وبين أيضاً أن للإيمان قواعد ثمانية، وللإسلام قواعد خمس.

٦- وبين أيضاً أن هنالك واجبات؛ منها: الاستنجاء من النجاسات، والوضوء والغسل، والصلاة واجبة ولها فروض ومبطلات، وصوم رمضان واجب، والزكاة، والحج والعمرة واجبان مرة في العمر.

٧- وكان ذكره للأحكام وفقاً للمذهب الشافعي؛ باعتباره مذهبه.

٨- بين المؤلف ضرورة توجيه المسلمين إلى وجوب الإيمان بسائر الأنبياء السابقين، وبجميع كتبهم.

### ثانياً: التوصيات.

- ١- توجيه اهتمام الباحثين وطلاب الدراسات العليا إلى المخطوطات الفقهية المختلفة للكشف عنها وتحقيقها وإخراجها كما أرداها مؤلفوها.
- ٢- تتبع آراء علماء الفقه المغمورين وجمعها وتصنيفها ودراستها دراسة مقارنة مع آراء المذاهب الفقهية المختلفة.



## ثالثاً: فهرس المصادر والمراجع والمواقع الإلكترونية:

## المصادر والمراجع:

- (١) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، اسم المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: سالم محمد عطا-محمد علي معوض.
- (٢) الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين، اسم المؤلف: خير الدين الزركلي، دار العالم للملايين بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية عشرة ١٩٩٧.
- (٣) الإقناع في الفقه الشافعي، اسم المؤلف: الماوردي، دار النشر: مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع - الكويت - ١٤٠٢-١٩٨٢، الطبعة: الأولى، تحقيق: خضر محمد خضر.
- (٤) الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، اسم المؤلف: محمد الشربيني الخطيب، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤١٥، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر.
- (٥) إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ، اسم المؤلف: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د.محمد عبد المعيد خان.
- (٦) أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، اسم المؤلف: قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي، دار النشر: دار الوفاء - جدة - ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. أحمد بن عبد الرزاق الكبيسي.
- (٧) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، اسم المؤلف: إسماعيل باشا بن محمد أمين، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٣ - ١٩٩٢.
- (٨) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، اسم المؤلف: علاء الدين الكاساني، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٩٨٢، الطبعة: الثانية.
- (٩) التاج والإكليل لمختصر خليل، اسم المؤلف: محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري أبو عبد الله، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٣٩٨، الطبعة: الثانية.
- ١٠- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، اسم المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الحنبلي، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى .

- ١١- تحفة الفقهاء، اسم المؤلف: علاء الدين السمرقندي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٥ - ١٩٨٤، الطبعة: الأولى.
- ١٢- التذهيب في أدلة متن الغاية والتقريب، اسم المؤلف: الدكتور مصطفى ديب البغا، دار النشر: دار الإمام البخاري - دمشق - ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م، الطبعة: الأولى.
- ١٣- التنبيه في الفقه الشافعي، اسم المؤلف: إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي أبو إسحاق، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر.
- ١٤- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، اسم المؤلف: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، دار النشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض.
- ١٥- الجامع الصحيح المختصر، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٧، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.
- ١٦- جمهرة اللغة، الطبعة: الأولى، تحقيق: رمزي منير بعلبكي.
- ١٧- حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب (التجريد لنفع العبيد)، اسم المؤلف: سليمان بن عمر بن محمد البجيرمي، دار النشر: المكتبة الإسلامية - ديار بكر - تركيا.
- ١٨- حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبي حنيفة، اسم المؤلف: ابن عابدين، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ١٩- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، اسم المؤلف: علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود.
- ٢٠- الخطط التوفيقية الجديدة لمصر والقاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، اسم المؤلف: علي باشا مبارك (ت ١٣١١ هـ)، الناشر: دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة - مصر، الطبعة: الثانية ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٢١- الدر المنثور، اسم المؤلف: عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٣.

- ٢٢- الديقاح على مسلم، اسم المؤلف: عبدالرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، دار النشر: دار ابن عفان - الخبر-السعودية - ١٤١٦ - ١٩٩٦.
- ٢٣-رسالة في أصول الفقه، اسم المؤلف: أبو علي الحسن بن شهاب الحسن العكبري الحنبلي، دار النشر: المكتبة المكية - مكة المكرمة - ١٤١٣هـ-١٩٩٢م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د.موفق بن عبد الله بن عبد القادر.
- ٢٤-روضة الطالبين وعمدة المفتين، اسم المؤلف: النووي، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٥، الطبعة: الثانية.
- ٢٥-سنن ابن ماجه، اسم المؤلف: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، دار النشر: دار الفكر - بيروت -، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٢٦-سنن الدارمي، اسم المؤلف: عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٧، الطبعة: الأولى، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.
- ٢٧-سير أعلام النبلاء، اسم المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٣، الطبعة: التاسعة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي.
- ٢٨-شذرات الذهب في أخبار من ذهب، اسم المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، دار النشر: دار ابن كثير - دمشق - ١٤٠٦هـ، الطبعة: ١، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود الأرنؤوط.
- ٢٩-الشرح الكبير لابن قدامة، اسم المؤلف: ابن قدامة المقدسي عبد الرحمن بن محمد، دار النشر: مطبعة المنار - القاهرة - .
- ٣٠-شرح فتح القدير، اسم المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، دار النشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية.
- ٣١-شرح مختصر الروضة، اسم المؤلف: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري أبو الربيع نجم الدين، دار النشر: مؤسسة الرسالة - - ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي.
- ٣٢-شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل [آثار الإمام ابن قيم الجوزية وما لحقها من أعمال (٣٢)]، اسم المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (٦٥٩ - ٧٥١)، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الثانية، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م.

- ٣٣- صحيح الجامع وزيادته - المؤلف / المشرف: محمد ناصر الدين الألباني، المحقق / المترجم: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثالثة سنة ١٤٠٨هـ.
- ٣٤- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، اسم المؤلف: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار النشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.
- ٣٥- طبقات الفقهاء، اسم المؤلف: إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبو إسحاق، دار النشر: دار القلم - بيروت، تحقيق: خليل الميس.
- ٣٦- العقائد الإسلامية من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، اسم المؤلف: عبد الحميد بن باديس، دار النشر: دار الفتح - الشارقة - الإمارات العربية - ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد الصالح رمضان.
- ٣٧- العقيدة الواسطية، اسم المؤلف: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، دار النشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث والإفتاء - الرياض - ١٤١٢هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: محمد بن عبد العزيز بن مانع.
- ٣٨- عمدة الفقه، اسم المؤلف: عبد الله بن أحمد بن قدامه المقدسي، دار النشر: مكتبة الطرفين - الطائف، تحقيق: عبد الله سفر العبدلي، محمد دغليبا العتيبي.
- ٣٩- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، اسم المؤلف: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٤٠- العناية شرح الهداية، اسم المؤلف: محمد بن محمد البابر تي (المتوفى: ٧٨٦هـ).
- ٤١- عون المعبود شرح سنن أبي داود، اسم المؤلف: محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٥م، الطبعة: الثانية.
- ٤٢- فتح الباري جزء ١٣ صفحة ٢٥٧ فتح الباري شرح صحيح البخاري، اسم المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، تحقيق: محب الدين الخطيب.
- ٤٣- فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري (ت ٦٥٦هـ)، اسم المؤلف: أبو محمد حسن بن علي بن سليمان البدر الفيومي القاهري (٨٠٤ - ٨٧٠هـ)، قدم له: فضيلة الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان، دراسة وتحقيق وتخريج: أ. د. محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م.

- ٤٤- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، اسم المؤلف: أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي المالكي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤١٥.
- ٤٥- الكافي في فقه الإمام المجل أحمد بن حنبل، اسم المؤلف: عبد الله بن قدامة المقدسي أبو محمد، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت.
- ٤٦- الكامل في التاريخ، اسم المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ، الطبعة: ط ٢، تحقيق: عبد الله القاضي.
- ٤٧- كتاب العين ٨ مجلدات، اسم المؤلف: الخليل بن أحمد الفراهيدي، دار النشر: دار ومكتبة الهلال، تحقيق: د. مهدي المخزومي / د. إبراهيم السامرائي.
- ٤٨- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، اسم المؤلف: علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر.
- ٤٩- كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني، اسم المؤلف: أبو الحسن المالكي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤١٢، الطبعة:، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي.
- ٥٠- لسان العرب، اسم المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار النشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٥١- اللمع في أصول الفقه، اسم المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى.
- ٥٢- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية، اسم المؤلف: الشيخ محمد بن أحمد السفاريني الأثري الحنبلي، دار النشر: -، الطبعة: بدون.
- ٥٣- المجموع، اسم المؤلف: النووي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٧م.
- ٥٤- مختصر الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية، المؤلف: أبو محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد المحسن السلطان (ت ١٤٢٢هـ)، الطبعة: الثانية عشرة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٥٥- مختصر خليل في فقه إمام دار الهجرة، اسم المؤلف: خليل بن إسحاق بن موسى المالكي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤١٥، تحقيق: أحمد علي حركات.

- ٥٦- المخصص، اسم المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م، الطبعة: الأولى، تحقيق: خليل إبراهيم جفال.
- ٥٧- مرآة الجنان وعبرة اليقظان، اسم المؤلف: أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان الياضي، دار النشر: دار الكتاب الإسلامي - القاهرة - ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٥٨- مرد اللطافة فيمن ولي السلطنة والخلافة، اسم المؤلف: يوسف بن تغري بردي الأتابكي، دار النشر: دار الكتب المصرية - القاهرة - ١٩٩٧ م، تحقيق: نبيل محمد عبد العزيز أحمد.
- ٥٩- المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، اسم المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت -، الطبعة:، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٦٠- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، اسم المؤلف: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني، دار النشر: دار العربية - بيروت - ١٤٠٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: محمد المتقي الكشناوي.
- ٦١- المطلع على أبواب الفقه / المطلع على أبواب المقنع، اسم المؤلف: محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي أبو عبد الله، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠١ - ١٩٨١، تحقيق: محمد بشير الأدلبي.
- ٦٢- المعتمد في أصول الفقه، اسم المؤلف: محمد بن علي بن الطيب البصري أبو الحسين، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: خليل الميس.
- ٦٣- المعتمد في أصول الفقه، اسم المؤلف: محمد بن علي بن الطيب البصري أبو الحسين، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: خليل الميس.
- ٦٤- معجم البلدان، اسم المؤلف: ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، دار النشر: دار الفكر - بيروت -
- ٦٥- معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ، اسم المؤلف: بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (ت ١٤٢٩ هـ)، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

- ٦٦- المعجم الوسيط (٢+١)، اسم المؤلف: إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، دار النشر: دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.
- ٦٧- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، اسم المؤلف: محمد الخطيب الشربيني، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
- ٦٨- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، اسم المؤلف: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤٠٥، الطبعة: الأولى.
- ٦٩- منار السبيل في شرح الدليل، اسم المؤلف: إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض - ١٤٠٥، الطبعة: الثانية، تحقيق: عصام القلعجي.
- ٧٠- منهاج السنة النبوية، اسم المؤلف: أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، دار النشر: مؤسسة قرطبة - ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد رشاد سالم.
- ٧١- منهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية، اسم المؤلف: أبو العباس أحمد بن حجر الهيتمي، دار النشر: مؤسسة علوم القرآن - دمشق - بيروت - ١٩٨٧، الطبعة: الثالثة.
- ٧٢- المهذب في فقه الإمام الشافعي، اسم المؤلف: إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبو إسحاق، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
- ٧٣- نهاية الزين في إرشاد المبتدئين، اسم المؤلف: محمد بن عمر بن علي بن نووي الجاوي أبو عبد المعطي، دار النشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى.
- ٧٤- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، اسم المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين الرملي الشهير بالشافعي الصغير، دار النشر: دار الفكر للطباعة - بيروت - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ٧٥- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، اسم المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (ت ٤٦٨ هـ)، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، النشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ٧٦- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، اسم المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، دار النشر: دار الثقافة - لبنان، تحقيق: إحسان عباس.

**المواقع الإلكترونية:**

موقع الشيخ عبدالعزيز بن باز [/ https://binbaz.org.sa](https://binbaz.org.sa)

موقع مجلة صدى البلد <https://www.elbalad.news/3730625>